

الزكاة / أخرى

تقديم الزكاة عن السنة القابلة؛ لوجود فقير من القرابة

السؤال: أخرجتُ زكاة مالي لهذه السنة في شهر رجب، وبقي من قرابتي رجلٌ فقيرٌ، فهل يجوز أن أعطيه من الزكاة وأن أحتسبها عن السنة القادمة؟

الجواب: لا مانع من تعجيل الزكاة، فيعطيه ما يكفيه، ويحتسبها من زكاة السنة القادمة، فالتعجيل لا بأس به.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والسبعون بعد المائة 1435/4/14هـ